

الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء

ديوان المحاسبة

قرار

ديوان المحاسبة في الرقابة الادارية المسبقة

-:-

رقم القرار : ١٥٧/ر.م/غ/٣

تاريخه : ٢٠٢٦/٧/٢٢

رقم الاساس : ٢٠٢٦/٤٢٨/مسبقة

الموضوع: مناقصة عمومية لشراء قرطاسية لصالح المديرية العامة لقوى الامن الداخلي

x x x

الغرفة الثالثة

الرئيس : نثلي ابي يونس

والمستشاران : نجوى الخوري ورائية اللقيس

x x x

ان ديوان المحاسبة

بعد التدقيق في ملف القضية تبين :

انه ورد ديوان المحاسبة بتاريخ ٢٠٢٦/٧/١٥ كتاب مراقب عقد النفقات رقم ٣٥٠/م.م تاريخ ٢٠٢٦/٧/١٤ الذي يودع بموجبه الديوان الملف العائد للموضوع المذكور اعلاه،

وان المشروع المعروض يتعلق بتلزم شراء قرطاسية لعام ٢٠٢٦ لصالح المديرية العامة لقوى الامن الداخلي بطريقة المناقصة العمومية على اساس تقديم السعر الأدنى لكل بند على حدة، سندا لأحكام المادة ٤٩/ وما يليها لغاية المادة ٥٦/ والمادة ٢٥٠/ فقرة (٤) من قانون الشراء العام بقيمة اجمالية بلغت /٤٠,٦١٤,١٨٥,٠٠٠/ ل.ل.

وقد وضع للمناقصة دفتر شروط خاص مرفقا بسبت ملاحق ذات صلة مصدقا عليه من قبل المدير العام لقوى الامن الداخلي بالوكالة بموجب القرار التفويضي رقم ٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٤، كما أنه أعلن عن المناقصة على المنصة الإلكترونية لهيئة الشراء العام بتاريخ ٢٠٢٦/٤/٢٠ تحت رمز الشراء ٢٠٢٦/١٨ وفقا لأحكام المادة ١٢/ من قانون الشراء العام، وحدد تاريخ ٢٠٢٦/٦/٢ موعدا نهائيا لتقديم العروض وفضها.

وقد أدخل تعديلاً على قياس مواعين ورق الاحالات /٨٠/ غ موضوع البند ٤١/ من الملحق رقم ٥/ من دفتر الشروط الخاص بحيث أصبح القياس (١٤,٨٧٢١) بدلا من (١٦,٥٧٢١) وذلك بناء على استيضاح مقدم من أحد العارضين، وقد أجرى هذا التعديل قبل الموعد النهائي لتقديم العروض ونشر على المنصة الإلكترونية لهيئة الشراء العام عملا بأحكام المادة ٤/ من دفتر الشروط الخاص.

كذلك وضع للمناقصة سعر تقديري أعدته مصلحة اللوازم في المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي بلغت قيمته الإجمالية /٠٧٨,٠٠٠,٩٤٧,٤٤ ل.ل. كما تضمن أسعارا تقديرية افرادية وإجمالية لكل بند من البنود ال/٤٩/ موضوع المناقصة.

وأن لجنة التلزم المشكلة خصيصا لفض وتقييم عروض هذه المناقصة بموجب أمر المديرية العامة البرقي رقم /٢١٩٣٣/ تاريخ ٢٠٢٦/٥/٨ - مرفق بالملف، قد اجتمعت بتاريخ ٢٠٢٦/٦/٢، واتخذت الإجراءات التالية وفقا لمحضر التلزم المنظم من قبلها:

- الإطلاع على إعلان عن المناقصة وعلى دفتر الشروط الخاص وملحقاته.
- الإطلاع على المحضر المنظم من قبل مكتب التلزم رقم ٢٠٤/٨٥٠ تاريخ ٢٠٢٦/٦/٢ - مرفق ربطا، والذي يتبين منه أنه تقدم للإشتراك في هذه المناقصة ستة عارضين سجلت عروضهم بالأرقام من ١٥/١ حتى ١٥/٦ بتاريخ ١ و ٢ ٢٠٢٦/٦ وهي:

- ١- شركة لاذقاني أوفيس شوليوشنز
 - ٢- مديرية الشؤون الجغرافية في الجيش اللبناني
 - ٣- شركة بيكسل ديجيتال أوفيس اكويمنتس
 - ٤- شركة غرين غلوري
 - ٥- شركة قصار برنتينك سبلايز
 - ٦- شركة Execution office
- قامت اللجنة بفض العروض الادارية فقبلتها جميعها لاستيفائها الشروط القانونية المطلوبة.

- ثم قامت بفض العروض المالية، وعلى أثر ذلك اتخذت الإجراءات الآتية:

- رفض الأسعار المقدمة من شركة Execution Office بالنسبة للبنود (٣٦-٤٥-٤٦-٤٧-٤٨) لعدم تدوين الماركة. كما رفضت العرضين المقدمين للبندين (٢ و ١٨) باعتبارهما ينطويان على أسعار منخفضة انخفاضا غير عادي مقارنة بالسعر التقديري والأسعار المقدمة من سائر العارضين وبعد توجيه اشعار للشركة وبعد تبرير الشركة أن " السعر المدون قد دون سهوا ولا يمكن تنفيذه بالسعر المعروف " عملا بأحكام المادة /٢٧/ من قانون الشراء العام.

- عمدت اللجنة الى شطب البنود الأخيرة من عرض الشركة المذكورة أعلاه بما يتناسب مع قيمة ضمان العرض المقدم منها والبالغة /٩٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. على اعتبار أن مجموع ضمانات العرض للبنود المشترك بها هو /١,١٨٥,٥٠٠,٠٠٠ ل.ل. (بحسب محضر لجنة التلزم).
- بالنسبة للبند رقم ١٦/ تساوى العرضان المقدمان من شركة بيكسل ديجيتال أوفيس اكويمنتس وقصار برنتينك سبلايز، فطلبت اللجنة تقديم عرضي أسعار جديدين بالظرف المختوم.

- وضعت اللجنة جدولا بالأسعار الدنيا والأسعار الوحيدة، كما صححت الأخطاء الحسابية الواردة في عرضي شركتي قصار برنتينك سبلايز و Execution Office وذلك بعد موافقة العارضين.

وأن لجنة التلزم وبعد استكمال دراسة العروض أرسى التلزم مؤقتاً على مقدمي السعر الأدنى بالنسبة لكل بند على حدة وفقاً لما يلي:

- شركة بيكسل ديجيتال أوفيس أكويمنتس بالنسبة للبند (١٦-١٥-٦-٢) بسعر إجمالي وقدره / ١٢,٦٢٠,٥٠ \$.
- شركة غرين غلوري بالنسبة للبند (٤١-٤٠-٣٩) بسعر إجمالي وقدره / ٢٠٨,٥٠٢ \$.
- شركة قصار برنتينك سبلايز بالنسبة للبند (٨-٤٢-٤٣-٤٤) بسعر إجمالي وقدره / ٤٧,٢٣٠,٥٠ \$.
- شركة Execution office بالنسبة للبند (١-٣ من ٣ الى ٥ - من ٧ الى ١٤-١٧ من ١٩ الى ٣٥-٣٧-٣٨) بسعر إجمالي وقدره / ١٨٥,٤٣٦,٦٠ \$.

كما قررت اللجنة عدم تلزم البنود (٣٦, ٤٥, ٤٦, ٤٧, ٤٨, ٤٩)، لعدم تقديم أي عرض بشأها.

وأن اللجنة اختتمت أعمالها بتنظيم محضر تلزم موقع عليه من رئيسها وأعضائها وفقاً للأصول.

وأن الإدارة أبلغت هيئة الشراء العام بنتيجة التلزم المؤقت بموجب قرارها رقم ٢٠٤/٧٩ تاريخ ٢٠٢٦/٦/٤ ..

وقد أرفق بالملف مشاريع العقود المفترض إبرامها بين الدولة اللبنانية ممثلة بوزير الداخلية والبلديات (فريق أول) وبين الشركات الفائزة بالأصالة أو بالوكالة بموجب الوكالات المرفقة (فريق ثان)، وهي معدة لتوقيعها من الفريق الأول ولإعطائها تاريخاً ورقماً صحيحين.

وقد جرى بتاريخ ٢٠٢٦/٧/٢٢ إستيضاح الإدارة حول بعض الأمور ووردت الإيضاحات اللازمة.

بناءً عليه

بما أن الملف يستدعي إبداء الملاحظات التالية :

أولاً: بما أن السعر التقديرى جاء خالياً من أي تاريخ أو رقم تسجيل وفقاً للأصول، الأمر الذي يحول دون معرفة تاريخ إعداده بشكل واضح، وبالتالي يتعذر التحقق مما إذا كان قد كان قد أعد في الوقت اللازم وفقاً لأحكام المادتين ١١/ و ١٣/ من قانون الشراء العام.

ثانياً: بما أن شركة Execution Office تقدمت بعرض يشمل كافة البنود ال/٤٩ التي تتألف منها المناقصة، في حين أنها أرفقت عرضها بضمان عرض بقيمة / ٩٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. وهي قيمة لا تغطي قيمة ضمان العرض المطلوبة بالنسبة لجميع البنود والتي تبلغ - بعد إعادة احتسابها - / ١,٢٥٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.

وبما انه ولمعالجة هذه المسألة عمدت لجنة التلزم الى شطب البنود الأخيرة من عرض الشركة بما يتوافق مع قيمة ضمان العرض المقدم منها ، علماً ان هذا الامر يتجاوز صلاحياتها لجهة تعديل نطاق اشتراك أحد العارضين عبر شطب بعض البنود لتكثيف العرض مع قيمة ضمان العرض، وقد كان يتوجب عليها استبعاد العرض لعدم استيفائه أحد الشروط الجوهرية.

وبما انه يضاف الى ذلك، اتخاذ اللجنة التلزم هذا الإجراء على اعتبار أن مجموع ضمانات العرض هي /١,١٨٥,٥٠٠,٠٠٠ ل.ل. في حين تبين، وبعد اعادة احتسابها أن مجموعها الفعلي يبلغ /١,٢٥٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. ما يعني أنه حتى لو افترضنا صحة الإجراء الذي اتخذته لجنة التلزم فإن قيمة ضمان العرض المرفق تبقى غير كافية لتغطية جميع البنود التي لزمّت .

ثالثاً : بما ان اللجنة التلزم رفضت العرض المقدم من شركة من Execution Office بالنسبة للبندين (٢ و ١٨) باعتبار أن السعريين المقدمين يشكلان أسعاراً منخفضة انخفاضاً غير عادي ، وقد طلبت اللجنة من الشركة تبرير هذين السعريين، فأفادت بأنهما وردا سهواً، وأنها لا تستطيع تنفيذ اللوازم العائدة لهذين البندين بالسعريين المعروفين، ما دفع باللجنة إلى رفضهما.

٢	مجموعة حبر أربعة ألوان لآلة تصوير توشيبا	قيمة السعر التقديري \$/١٠٠٥,٢٩/	السعر المقدم من الملتزم \$/٨٨,٨/	نسبة الانخفاض % ٩١,١٧
١٨	مجموعة حبر أربعة ألوان لآلة تصوير كانون	قيمة السعر التقديري \$/٤٠٢,٢٣/	السعر المقدم من الملتزم \$/٨٨,٨/	نسبة الانخفاض % ٧٧,٩

وبما أنه يتبين بالمقابل أن عدداً من البنود الأخرى قد رست على أسعار تقل عن السعر التقديري بنسب تجاوزت /٥٠٪، وبعضها جاء أدنى بكثير من الأسعار المقدمة من سائر العارضين، دون أن تطلب لجنة التلزم من مقدميها أي تبرير لهذه الأسعار أو التحقق من مدى امكانية تنفيذها، لا سيما وأن شركة Execution Office صرحت بأن السعريين المقدمين للبندين المذكورين قد وردا سهواً وأنها غير قادرة على تنفيذهما، الأمر الذي يثير التساؤل حول ما اذا كانت بعض الأسعار المنخفضة الأخرى تعكس أيضاً عدم امكانية التنفيذ.

وإن البنود المقصودة هي :

	صنف	السعر التقديري \$	السعر العارض الأدنى \$	نسبة الانخفاض
٧	أنبوب حبر لآلة كيوسير ٢٠٣٥	٨٩,٢٧	٣٨,٨٥	% ٥٦,٤٨
٨	أنبوب حبر لآلة كيوسير ١٨٠٠	٩٤,٨٦	٣٨,٨٥	% ٥٩
٩	أنبوب حبر لآلة كيوسير ٣٥١٠	١٧٢,٩٦	٦٦,٦٠	% ٦١,٤٩
١٠	أنبوب حبر تصوير آلة أوليفتي ٦٠٠٠	٢٥٥,٨٧	١٢٧,٦٥	% ٥٠,١١
١٤	أنبوب حبر توشيبا ٣٥٠٨	١٤٩,٧٢	٣٨,٨٥	% ٧٤,٠٥

رابعاً: بما انه يلاحظ في المقابل أن أسعار عدد من البنود الأخرى تجاوزت السعر التقديري بنسبة تفوق الـ ٥٠٪ بل إن بعضها تجاوز نسبة الـ ١٠٠٪ دون أن تعتبرها الجهة الشارية أسعاراً مرتفعة ارتفاعاً غير عادياً أو أن تبين في الملف الأسباب التي دعت الى قبولها ومن بين هذه البنود:

الصفة	السعر التقديري	سعر العارض الأدنى	نسبة الزيادة
١١ أنبوب حبر لآلة تصوير أوليفتي	١٠٢,٧٩	٢٤٤,٢٠	١٣٧,٥٧ %
١٩ رولو سكوتش نايلون رفيع	٠,١٧	٠,٣٣	٩٤,١٢
٢٠ رولو سكوتش نايلون عريض	٠,٤٥	٠,٨٩	٩٧,٧٨ %
٢١ رولو تليزق ورق ٢,٥ سم	٠,٥٣	١,١١	١٠٩,٤٣ %
٢٢ رولو تليزق ورق ٥ سم	١,٠٦	١,٦٧	٥٧,٥ %
٢٦ علبة أتاش وسط	٠,٥٠	١,١١	١٢٢ %
٢٧ علبة أتاش صغير	٠,٢٢	٠,٥٦	١٥٤,٥ %
٢٨ علبة شريط أكرافاز كبير	٠,٥٥	١	٨١,٨٢ %
٢٩ علبة شريط أكرافاز وسط	٠,٢٠	٠,٤٤	١٢٠ %
٣٠ علبة شريط أكرافاز صغير	٠,١٥	٠,٣٣	١٢٠ %
٣١ قلم رصاص	٠,٠٧	٠,٢٠	١٨٥,٧١ %
٣٢ قلم حبر ناشف أزرق	٠,٠٧	٠,٢٢	٢١٤,٢٩ %
٣٣ قلم حبر ناشف أحمر	٠,٠٧	٠,٢٢	٢١٤,٢٩ %
٣٤ قلم حبر ناشف أسود	٠,٠٧	٠,٢٢	٢١٤,٢٩ %
٣٥ قنينة حبر أختام	٠,٣٦	٠,٨٣	١٣٠,٥٦ %
٣٧ قلم فوسفوري ملون عريض	٠,٢٨	٠,٥٦	١٠٠ %
٣٨ قلم فوتر ملون عريض	٠,٣٤	٠,٨٣	١٤٤,١٢ %

وبما انه يقتضي في هذا الاطار الاشارة الى أن القيمة الاجمالية للتزيم بلغت: /١٨٥,٠٠٠/ ٤٠,٦١٤ ل.ل. أي أنها جاءت أقل من السعر التقديري الاجمالي البالغ /١٨٥,٠٠٠/ ٤٤,٩٤٧ ل.ل. بنسبة /٩,٦٤ %، إلا أن هذا الفارق الاجمالي المقبول لا يحجب التفاوت الكبير في الأسعار المقبولة لا سيما وأن التزيم جرى على أساس كل بند بصورة مستقلة.

وبما أنه سبق وعرض نفس الموضوع (٥٩ بند) على رقابة ديوان المحاسبة المسبقة ، وقد أصدر الديوان القرار رقم ١٠٢ / ر.م.غ/ ٣ قرر بموجبه "عدم الموافقة على المشروع لعدم مطابقة السعر التقديري الموضوع من قبل الادارة لمواصفات اللوازم المطلوبة والتي جرى تحديثها مؤخرا ، وذلك خلافا لأحكام المادة ١٣ / من قانون الشراء العام، الأمر الذي جعل من السعر التقديري غير مطابق للواقع وعليه لا يمكن الاستناد اليه بدليل ما جاء في الملاحظة التي وردت في محضر التلزم - جدول مقارنة الأسعار " السعر التقديري الموضوع من قبل مصلحة اللوازم يتعلق بمواصفات بنوعية متدنية لغالبية البنود ، غير مطابقة لدفتر الشروط الخاص بالصفقة خاصة بنود الأخبار (المطلوب الأصلي)".

الصف	السعر التقديري السابق بالدولار الأميركي	السعر التقديري الحالي بالدولار الأميركي	سعر التزيم الحالي بالدولار الأميركي
أنبوب حبر لآلة كيوسيرا ٢٠٣٥	٥٤,٦٩٤	٨٩,٢٧	٣٨,٨٥
أنبوب حبر لآلة كيوسيرا ١٨٠٠	٨٣,٧١٥	٩٤,٨٦	٣٨,٨٥
أنبوب حبر لآلة كيوسيرا ٣٥١٠	٦٤,٧٤٠	١٧٢,٩٦	٦٦,٦٠
أنبوب حبر تصوير آلة أوليفتي ٦٠٠٠	٦٠,٢٧٥	٢٥٥,٨٧	١٢٧,٦٥
أنبوب حبر لآلة تصوير توشيبا ٨٥١٨ A	٨٩,٢٩٦	٢٢٣,٤٦	٢٢٢
أنبوب حبر توشيبا ٣٥٠٨	٧٤,٧٨٥	١٤٩,٧٢	٣٨,٨٥
أنبوب حبر أوليفتي ٢٥٣	٦٦,٩٦٢	١٦٧,٦٠	١١١

وبما انه يقتضي وبالإستناد الى ما ذكر الموافقة على البنود التي رست على الشركات بيكسل وجرين غلوري وقصار وعدم الموافقة على البنود التي رست على شركة Execution Office

لذلك

تقرر:

أولاً: الموافقة على المشروع بالنسبة الى :

- شركة بيكسل ديجيتال أوفيس اكويمنتس بالنسبة للبنود ١٥-٦-٢ و ١٦ .
- شركة غرين غلوري بالنسبة للبنود ٤٠-٣٩ و ٤١ .
- شركة قصار بالنسبة للبنود ١٨-٤٢ - ٤٣ و ٤٤

ثانياً: عدم الموافقة على البنود التي رست على شركة Execution Office للأسباب التي وردت سابقاً.

ثالثاً: ابلاغ هذا القرار الى كل من وزارة الداخلية والبلديات - مراقب عقد النفقات لديها - المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي - النيابة العامة لدى الديوان .

x x x

قراراً إدارياً صدر في بيروت بتاريخ الثاني والعشرين من شهر تموز سنة ألفين وستة وعشرين.

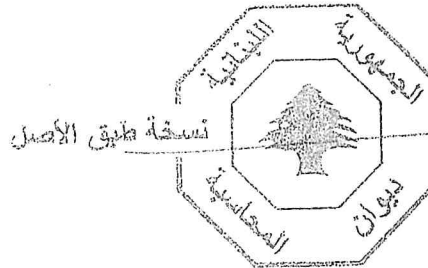
الرئيس
نللي ابي يونس

المستشار
نجوى الخوري

المستشار
رانية اللقيس

كاتب الضبط
محمد الشحيمة

يحال على المراجع المختصة
بيروت في ٢٠٢٦/٧/٢٢
رئيس ديوان المحاسبة
القاضي محمد بدران



نسخة طبق الاصل

معد ٢٠٢٦/٧/٢٢